

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الرابع : قال عليه السلام : .
- " منى كلها منحر وفجاج مكة كلها منحر " .
- قلت : روي من حديث جابر ومن حديث أبي هريرة .
- [أحاديث مختلفة] : .
- فحديث جابر : أخرجه أبو داود وابن ماجه (1) عن أسامة بن زيد الليثي عن عطاء بن أبي رباح عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كل عرفة موقف وكل منى منحر وكل المزدلفة موقف وكل فجاج مكة طريق ومنحر " انتهى . بلفظ أبي داود ومثله لفظ ابن ماجه إلا أن فيه تقدما وتأخيرا واختلاف لفظهما فرقهما ابن عساكر في موضعين من ترجمة عطاء عن جابر في " أطرافه " فجعلهما حديثين وليس بجيد والصواب ما فعله شيخنا أبو الحجاج المزي في " أطرافه " فإنه ذكره في ترجمة واحدة والشيخ زكي الدين المنذري قلد ابن عساكر فلم يعزه في " مختصر السنن " لابن ماجه والله أعلم وأسامة بن زيد الليثي قال في " التنقيح " : روى له مسلم متابعة فيما أرى ووثقه ابن معين في رواية انتهى . فالحديث حسن .
- واعلم أن بعض الحديث في " مسلم " أخرجه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " نحرته ههنا ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم " .
- وأما حديث أبي هريرة : فأخرجه أبو داود في " الصوم " (2) عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحر وكل فجاج مكة منحر وكل جمع موقف " انتهى . قال المنذري في " مختصره " : قال ابن معين : محمد بن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة . وقال : أبو زرعة لم يلق أبا هريرة انتهى . ورواه البزار في " مسنده " وقال محمد بن المنكدر : لا نعلمه سمع من أبي هريرة انتهى . وروى الواقدي في " كتاب المغازي " حدثني إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في عمرة القضية وهديه عند المروة : " هذا المنحر وكل فجاج مكة منحر فنحر عند المروة " انتهى .

(2) في " باب إذا أخطأ القوم الهلال " ص 318 - ج 1 .

(1) عند أبي داود في " باب الصلاة بجمع " ص 268 - ج 1 ، وعند ابن ماجه في " باب

